الأمم المتحدة S/2009/631

مجلس الأمن

Distr.: General
9 December 2009
Arabic
Original: English

رسالتان متطابقتان مؤرختان ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لمصر لدى الأمم المتحدة

يسرني أن أكتب إليكم اليوم، في أعقاب رسالتي المؤرخة ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ الموجهة إلى السيدة سوزان إ. رايس، الممثلة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة، بصفتها رئيسة مجلس الأمن لشهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، والسيد بان كي - مون، الأمين العام للأمم المتحدة، فيما يتعلق باجتماع مجلس الأمن، المعقود على مستوى رؤساء الدول والحكومات في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، للنظر في بند جدول الأعمال المعنون ''عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي'' (انظر الوثيقة S/2009/459)، التي توجه انتباه المجلس إلى الفقرات ذات الصلة التي تعكس موقف حركة عدم الانحياز بشأن هذه المسألة الهامة، والمدرجة في الوثيقة الختامية التي اعتمدت في القمة الخامسة عشرة لرؤساء الدول والحكومات المعقودة في شرم الشيخ، بمصر، في ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٩.

وفي هذا الصدد، يسرني أن أرفق طيه نسختي رسالتين مؤرختين ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ من رئيس فرع حركة عدم الانحياز في فيينا تعكسان آراء وفود الدول الأعضاء في الحركة المعتمدين لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في فيينا، والموجهتين إلى رئيسي المنظمتين، على النحو الذي أقره مكتب تنسيق الحركة في الاجتماع المنعقد في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، بشأن المحتوى الموضوعي لقرار مجلس الأمن ١٨٨٧ (٢٠٠٩) المتعلق بعمل المنظمتين وولايتهما (انظر المرفقين الأول والثاني).

وأود كذلك أن أبلغكم أن مكتب التنسيق لحركة عدم الانحياز ما زال في طور إجراء تقييم شامل لجميع الجوانب الموضوعية لهذا القرار، وسوف يبلغكم بنتيجة هذا التقييم.

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقيها بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) ماجد **عبد العزيز**
السفير والممثل الدائم

151209 151209 09-64172 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

المرفق الأول للرسالتين المتطابقتين المؤرختين ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ الموجهتين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لمصر لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أكتب إليكم باسم فرع حركة عدم الانحياز في فيينا.

وقد قررت الولايات المتحدة الأمريكية أن تطلب عقد اجتماع لمجلس الأمن على مستوى رؤساء الدول والحكومات في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ للنظر في بند جدول الأعمال ''عدم انتشار الأسلحة النووية وعدم نزع السلاح النووي''.

وفي ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، بعث الممثل الدائم لجمهورية مصر العربية لدى الأمم المتحدة برسالة، باسم الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز، إلى الأمين العام للأمم المتحدة وإلى رئيس مجلس الأمن (الولايات المتحدة الأمريكية). وقد وجهت الرسالة انتباههما للفقرات ذات الصلة التي تعكس مواقف الحركة بشأن هذه المسألة الهامة، والتي أكدت في الوثيقة الختامية التي اعتمدتها القمة الخامسة عشرة لرؤساء دول وحكومات حركة عدم الانحياز المعقودة في شرم الشيخ، بمصر، في ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٩. ثم طلب الممثل الدائم لمصر، باسم الحركة، تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن على أعضاء المجلس. وبناء على ذلك، تم تعميمها بوصفها الوثيقة S/2009/459.

وأعربت الحركة عن أملها أن تثري مساهمتها مداولات مجلس الأمن بشأن هذه المسألة، وأن تؤخذ مواقف الحركة في الاعتبار على النحو الواجب عند صياغة أية وثيقة يعتمدها المجلس في نهاية هذه القمة الهامة. غير أن عدة مسائل مهمة تناولها القرار ١٨١٧ (٢٠٠٩) الذي اتخذه المجلس في جلسته ٦١٩١ المعقودة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ تشهد على عكس ذلك.

وفي هذا السياق أود، باسم فرع الحركة في فيينا، تناول النقاط الأبرز التالية التي أثارها هذا القرار فيما يتعلق بعمل الوكالة الدولية للطاقة الذرية:

١ - دعوة الدول إلى اعتماد ضوابط وطنية أكثر صرامة لتصدير السلع والتكنولوجيات الحساسة لدورة الوقود النووي (الفقرة ١٣)؛ وحث مجلس محافظي الوكالة على الاتفاق في أقرب وقت ممكن على تدابير بشأن النهج المتعددة الأطراف لدورة الوقود النووي، بما فيها ضمانات توريد الوقود النووي وما يتصل بذلك من تدابير، باعتبار ذلك وسيلة فعالة لمواجهة الحاجة المتزايدة للوقود النووي وخدمات الوقود النووي والحد من مخاطر انتشار الأسلحة النووية (الفقرة ١٤).

٢ - تشجيع الدول على أن تقتضي كشرط للصادرات النووية أن توافق الدولة المتلقية على أنه، في حالة إنهائها لاتفاق ضمانات الوكالة أو انسحابها منه أو إذا ثبت لدى مجلس محافظي الوكالة عدم امتثالها له، يحق للدولة المموردة أن تشترط إعادة المواد والمعدات النووية المقدمة قبل هذا الإنهاء أو عدم الامتثال أو الانسحاب، إضافة إلى أي مواد نووية خاصة يتم إنتاجها باستخدام هذه المواد أو المعدات (الفقرة ١٨).

٣ - تشجيع الدول على النظر فيما إذا كانت الدولة المتلقية قد وقعت وصدقت على بروتوكول إضافي، يستند إلى البروتوكول الإضافي النموذجي، بشأن اتخاذ قرارات تصدير المواد النووية (الفقرة ١٩).

٤ - حث الدول على أن تقتضي كشرط للصادرات النووية أن توافق الدولة المتلقية على أنه، في حالة إنهائها لاتفاق ضمانات الوكالة، تظل الضمانات سارية فيما يتعلق بأي مواد ومعدات نووية جرى تقديمها قبل هذا الإنهاء، وكذلك أي مواد نووية خاصة يتم إنتاجها باستخدام هذه المواد أو المعدات (الفقرة ٢٠).

وفي هذا الصدد، تود الحركة أن تكرر المواقف المبدئية التالية:

١ - تؤكد الحركة على أن الوكالة منظمة حكومية دولية مستقلة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة ذات دور تقني وترويجي في مجال استخدام العلوم والتكنولوجيا النووية في الأغراض السلمية. وتعمل بوصفها الجهة الوحيدة التي أنيطت بها مهمة تطبيق الضمانات النووية؛ وتظل المنتدى المتعدد الأطراف الأنسب لمعالجة مسائل الضمانات والتحقق النووي. وهي أيضا مركز التنسيق العالمي لتقديم التعاون التقني بغية التوسع في مساهمة الطاقة الذرية في السلام والصحة والرخاء في جميع أنحاء العالم.

٢ - تكرر الحركة دعمها لجميع الجهود الرامية إلى تعزيز عمل الوكالة من جميع جوانبه في نطاق سلطتها القانونية المنصوص عليها في النظام الأساسي مع مراعاة حق الدول الأعضاء الأساسي وغير القابل للتصرف في المشاركة في البحث في مجال الطاقة النووية وإنتاجها واستخدامها في الأغراض السلمية دون تمييز.

٣ - لئن كانت الحركة تدرك تماما أهمية الضمانات النووية والسلامة النووية، فإنها تعارض أي محاولات ترمي إلى عكس ترتيب أولويات الوكالة بإعطاء الأولوية إلى اعتبارات الضمانات والسلامة على نحو يؤدي إلى تقييد الدور الترويجي للوكالة.

٤ - فضلا عن ذلك، تؤكد الحركة المسؤولية القانونية الأساسية لمجلس محافظي الوكالة في معالجة مسائل الضمانات في حالة عدم اتخاذ الدولة أو الدول المتلقية لإجراءات تصحيحية

بالكامل خلال فترة زمنية معقولة في حالة عدم التقيد بالتعهدات المتعلقة بضمانات الوكالة. ويجوز للمجلس وحده وفقا للمادة الثانية عشرة (ج) من النظام الأساسي للوكالة ''أن يتخذ [عندها] أحد التدبيرين التاليين أو كليهما: الإيعاز بخفض أو وقف المساعدة التي تقدمها الوكالة أو يقدمها أحد الأعضاء، وطلب رد المواد والمعدات الموضوعة تحت تصرف العضو أو مجموعة الأعضاء المتلقية''.

٥ - ترفض الحركة بشدة وضع شروط ومتطلبات جديدة للصادرات النووية تتعارض مع النظام الأساسي للوكالة.

٦ - تكرر الحركة أن الوكالة لن تتمكن بعد من استخلاص أي استنتاجات أو اتخاذ أي قرارات أو تقديم أي توصيات بشأن النهج المتعددة الأطراف إزاء دورة الوقود النووي، بما في ذلك ضمانات إمدادات الوقود النووي وما يتصل بها من تدابير. ولذلك، يجب أن تستند مواصلة زيادة النظر في تلك المسألة إلى وضع إطار مفاهيمي متماسك وشامل يعالج معالجة كافية آراء وشواغل حركة عدم الانحياز. وتوصي الحركة، رهنا بأحكام النظام الأساسي، باتخاذ أي قرار فيما يتعلق بتنفيذ أي اقتراح في هذا الصدد بتوافق الآراء من قبل المؤتمر العام مع مراعاة آراء وشواغل جميع الدول الأعضاء.

٧ - وفي الوقت نفسه، تؤكد الحركة على أن تقوم جميع الدول الأعضاء في الوكالة في إطار التزاماتها القانونية بإبرام اتفاقات الضمانات مع الوكالة لتكفل عدم استخدام المساعدة استخداما ينطوي على غرض من الأغراض العسكرية. وبعد الاضطلاع بتلك الالتزامات، لن يوجد أي أساس لاستبعاد أي مواد أو تكنولوجيات ''حساسة'' يقوم على افتراض أن هذه المواد أو التكنولوجيات تنطوي على ''مخاطر انتشار الأسلحة النووية''.

٨ - تلاحظ الحركة أيضا مع القلق أن هناك حالات تفترض فيها بعض وثائق الوكالة أن الوصول إلى بعض التكنولوجيات النووية السلمية يمثل تهديدا للسلام والأمن الدوليين. وتعرب الحركة عن رفضها الشديد لأي محاولة من جانب أي دولة عضو لاستخدام برنامج التعاون التقني للوكالة كأداة لأغراض سياسية في انتهاك لنظامها الأساسي.

٩ - وتؤكد الحركة من جديد على ضرورة التمييز بوضوح بين الالتزامات القانونية للدول الأعضاء بموجب اتفاقات الضمانات الخاصة بها وتعهداتها الطوعية لضمان ألا تتحول مثل هذه التعهدات الطوعية إلى التزامات للضمانات القانونية.

١٠ - وتؤكد الحركة من جديد أيضا على أن الدول الأعضاء التي لديها شواغل بشأن عدم امتثال الدول الأعضاء الأخرى لاتفاقات ضمانات تلك الدول أن توجه هذه الشواغل مع

الأدلة والمعلومات الداعمة إلى الوكالة لدراستها والتحقيق فيها واستخلاص النتائج واتخاذ الإجراءات اللازمة وفقا لنظامها الأساسي.

وتأسف الحركة أيضا لأن مجلس الأمن، رغم التشديد على مسؤوليتها الرئيسية في مواجهة الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين في القرار ١٨٨٧ (٢٠٠٩)، فشل في إقرار الحاجة إلى صك شامل عن طريق المفاوضات المتعددة الأطراف يحظر الهجوم أو التهديد بالهجوم على المنشآت النووية المخصصة للاستخدامات السلمية للطاقة النووية.

وترى الحركة أنها قد أسهمت من خلال مواقفها المبدئية بشكل صريح وبناء في تناول المسائل الهامة التي أثيرت داخل الوكالة في جميع جوانب عملها. وعلى الرغم من فشل قرار مجلس الأمن ١٨٨٧ (٢٠٠٩) في أن يعكس هذه الآراء، لا زالت الحركة تتطلع إلى إجراء حوار بناء في إطار الوكالة تُعالج فيه هذه الآراء معالجة مناسبة.

وأخيرا، نظرا لأهمية هذه المسألة، أرجو ممتنا، باسم فرع حركة عدم الانحياز في فيينا، تعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق الوكالة.

(توقيع) إيهاب **فوزي**
رئيس فرع حركة عدم الانحياز في فيينا

المرفق الثاني للرسالتين المتطابقتين المؤرختين ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ الموجهتين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لمصر لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أكتب إليكم باسم الدول الأعضاء في فرع حركة عدم الانحياز في فيينا الموقعين أيضاً على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

فقد نظر مجلس الأمن، في جلسة عقدت على مستوى رؤساء الدول والحكومات في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، في بند جدول الأعمال المعنون ''عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي''. وبغية إثراء النقاش فضلا عما يمكن أن يتوصل إليه مجلس الأمن من نتائج بشأن هذا البند، بعث ممثل جمهورية مصر العربية لدى الأمم المتحدة برسالة وجهها، باسم الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز، إلى الأمين العام للأمم المتحدة وإلى رئيس مجلس الأمن (الولايات المتحدة الأمريكية). وقد وجهت الرسالة انتباههما للفقرات ذات الصلة التي تعكس مواقف الحركة تجاه هذه المسألة الهامة، على النحو الذي اعتمدته القمة الخامسة عشرة لرؤساء دول وحكومات حركة عدم الانحياز المعقودة في شرم الشيخ، بمصر، في ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٩ (S/2009/459).

ولا يتضمن القرار ١٨٨٧ (٢٠٠٩) الذي اتخذه مجلس الأمن سوى فقرة واحدة في منطوق القرار (الفقرة ٧) تتعلق بعمل اللجنة التحضيرية للمعاهدة، ''وتدعو الدول كافة إلى الامتناع عن إجراء تفجيرات نووية تجريبية، وإلى توقيع معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والتصديق عليها حتى تدخل المعاهدة حيز النفاذ في موعد مبكر''.

وأعربت الحركة عن أملها في أن تثرى مساهمتها إثراء شاملا مداولات مجلس الأمن بشأن هذه المسألة.

وتود الحركة توجيه انتباهكم إلى ضرورة النظر في الفقرة ٧ من القرار ١٨٨٧ (٢٠٠٩) في الإطار الأوسع لنزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي. وفي هذا الصدد، من المناسب في هذه المرحلة ذكر المواقف المبدئية التالية للحركة بشأن هذه المسألة:

١ - تشدد الحركة على أهمية تحقيق الانضمام العالمي إلى المعاهدة بما في ذلك جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية، التي ينبغي أن تسهم، في جملة أمور، في عملية نزع السلاح النووي.

٢ - ومع ذلك، تكرر الحركة أنه من أجل تحقيق أهداف المعاهدة بالكامل لا بد من استمرار التزام جميع الدول الموقعة وبخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية بنزع السلاح النووي، فضلا عن تنفيذ اتفاقات مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

لاستعراض المعاهدة وتمديدها لعام ١٩٩٥؛ والوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠، بما في ذلك تنفيذ الخطوات العملية الثلاث عشرة لبذل جهود منتظمة وتدريجية ترمي إلى تنفيذ المادة السادسة من المعاهدة.

٣ - من الواضح أن التحسينات التي طرأت على الأسلحة النووية الحالية وتطوير أنواع جديدة من الأسلحة تخالف الضمانات الأمنية المقدمة من الدول الحائزة للأسلحة النووية. وتؤكد الحركة من جديد على أن هذه التحسينات، إلى جانب تطوير أنواع جديدة من هذه الأسلحة، تعد انتهاكا للالتزامات التي تعهدت بها الدول الحائزة للأسلحة النووية وقت إبرام معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية لضمان أن توقف المعاهدة كل من الانتشار العمودي والأفقي مما يحول دون ظهور أنواع جديدة من الأجهزة النووية فضلا عن الأسلحة النووية التي تستند إلى المبادئ الفيزيائية الجديدة.

٤ - وفي هذا الصدد تدعو الحركة بشدة الدول الخمسة الحائزة للأسلحة النووية، فضلا عن الدول التي تمتلك قدرات نووية غير خاضعة للضمانات، إلى التقيد بروح المعاهدة ونصها.

وتود الحركة أن تؤكد من جديد دعمها الكامل لأهداف المعاهدة ولجنتها التحضيرية. وفي هذا الصدد، فإن الحركة إذ تدعو الدول التي تلزم تصديقاتها لدخول المعاهدة حيز التنفيذ، والتي هي في وضع يتيح لها التصديق عليها، إلى أن تفعل ذلك، تحث بوجه خاص الدولتين المتبقيتين الحائزتين للأسلحة النووية المدرجتين في المرفق ٢ على التصديق على المعاهدة دون إبطاء. كما تحث الحركة الدول الواردة في المرفق ٢ التي لم توقع بعد المعاهدة على توقيعها والتصديق عليها دون إبطاء.

وأخيرا، نظرا لأهمية هذه المسألة، أرجو ممتنا، باسم الدول الأعضاء في فرع الحركة في فيينا الموقعين أيضا على المعاهدة، تعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق اللجنة التحضيرية للمعاهدة.

(توقيع) إيهاب **فوزي**
رئيس فرع حركة عدم الانحياز في فيينا